

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية تيزي وزو

دائرة عزازقة

بلدية عزازقة

رقم 223/م.ت. 53... 2026

أعذار رقم 01

الموضوع: تأخر في تنفيذ الأشغال - مشروع إنجاز رصيف على مستوى شارع حدائق محند أمقران من اتجاه مفترق شرفاء على طول 3000 متر طولي (الجهة اليمنى واليسرى).

- بموجب القانون رقم 10-11 المؤرخ في 22 جوان 2011 والمتعلق بالبلدية؛
- وبموجب المرسوم الرئاسي رقم 247-15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام؛
- وبموجب قرار وزير المالية المؤرخ في 28 مارس 2011 المحدد للبيانات الواجب ذكرها في الإعذار وأجال نشره؛
- وبموجب الصيغة رقم 09/2025 المؤرخة في 25/12/2025 و المتعلقة بأشغال: «إنجاز رصيف على مستوى شارع حدائق محند أمقران باتجاه مفترق شرفاء على طول 3000 متر طولي (الجهة اليمنى واليسرى)»

يُعلم بموجب هذا الأعذار المؤسسة **ETB-TCE ZERROUK FARES** الكائن مقرها بـ التجزئة السكنية 155 مسكن تيزي نهبشار - ولاية سطيف، بصفتها صاحبة الصيغة رقم 09/2025 المؤرخة في 25/12/2025 المذكورة أعلاه، أن الأجل التعاقدية لإنجاز الأشغال قد حُدثت عقب تبليغ أمر الخدمة رقم 05/2026 المؤرخ في 06/01/2026 والذي تم تبليغه بتاريخ 11/01/2026، حيث حُدث تاريخ انتهاء الأشغال يوم 20/04/2026.

وعقب عمليات متابعة الورشة، تم تسجيل أن نسبة تقدم الأشغال غير كافية مقارنة بالأجل التعاقدية. إذ أن الطول المنجز إلى غاية اليوم يُقدَّر بحوالي 600 متر طولي من أصل 3000 متر طولي، أي ما يقارب 20% من الطول الإجمالي، حيث اقتصرت الأشغال المنجزة أساساً على وضع الحواجز من نوع T3 وقنوات التصريف من نوع CS2، إضافة إلى إنجاز جزء من الردم بالمواد القادمة من الحفر (Tout-venant)، في حين أن عدة أشغال أخرى منصوص عليها في الصيغة لم يتم الشروع فيها بعد.

و بالنظر إلى الأجل التعاقدية وإلى وتيرة الإنجاز المسجلة، فإن إتمام الأشغال في الأجل المحددة يبدو مهدداً.

وعليه، وبموجب هذا الإعذار، تُلزم المؤسسة المعنية بما يلي:

- تدعيم الوسائل البشرية والمادية المخصصة للورشة بصفة فورية؛
- تسريع وتيرة تنفيذ الأشغال من أجل تدارك التأخر المسجل؛
- رفع التحفظات المسجلة على المقاطع المنجزة؛
- ضمان التواجد الفعلي لممثل مؤهل للمؤسسة على مستوى الورشة.

يُمنح للمؤسسة أجل عشرة (10) أيام ابتداءً من تاريخ نشر هذا الإعذار من أجل الامتثال للتعليمات المذكورة أعلاه.

وفي حالة عدم الامتثال، تحتفظ بلدية عزازقة بحقها في تطبيق غرامات التأخير المنصوص عليها في الصيغة واتخاذ كل الإجراءات التعاقدية اللازمة لحماية مصالحها، وفقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما.